

أنواع الرأي العام

الرأي العام هو نتاج تفاعل آراء الجماعة حول موضوع معين في زمن معين ، فان تنوع الجماعات وتنوع المواضيع التي هي محور نشاطاتها واهتماماتها يؤدي ذلك الى تنوع الظاهرة ويكون هذا التنوع متأثر بتنوع الفئات والجماعات وتبدل المكان والزمان ، فان تنوع الرأي العام يبدأ من (الرأي الفردي والخاص ليتوسع ويصل للعام والشامل) .

الرأي الفردي :- ((وهو نوعان))

أ- أي يتعلق بأمر شخصية تهم الفرد في دائرته الخاصة والضيقة والفرد في هذا الرأي لا يخشى المجاهرة به لانه لا يخشى- قوة الرأي الاخر (أو مواجهة الرأي العام) ومضاعفتها في أمور فردية لا تهم الآخرين أو الجماعة بأية صورة من الصور .

ب- رأي فردي يتعلق بأمر عامة وهو ينطلق من قناعات الفرد ورؤيته للشأن العام وهو رأي خاص في الامور العامة وغالباً ما يحاذر الفرد البوح به لانه يخشى- ان تترتب عليه نتائج لا يقوى على مواجهتها ولحماية حرية التعبير الفردي إزاء القضايا العامة تلجأ الدول الديمقراطية الى وسائل الحماية القانونية والى تقنيات معينة لتأمين حرية الفرد في التعبير عن أية زاوية بطمأنينة ودون خوف مثال على ذلك (الاقتراع السري) .

١ . الرأي العام انطلاقاً من ناحية الانتشار :

يستند هذا النوع أو التصنيف الى أسس تتعلق بمدى انتشاره من (المكان-الطائفة-الطبقة-المهنة) ويدخل في هذا التصنيف .

أ- الرأي العام المحلي أو الوطني :

(يحدث أو يتشكل داخل المجال الوطني وبين أفراد الوطن حول قضية عامة تهم الاغلبية).
وأن انقسام الرأي العام يرتبط كذلك بتنوع المشاكل والقضايا والجماعات التي تشغل بقضية معينة تهمها ومن هذه الانواع :-

أولاً / الرأي العام الحزبي :-

ينتشر هذا النوع من الرأي داخل جماعة حزبية ويكون موضوعه غالباً سياسياً ويكون منظم ويتم وفق قواعد تنظيمية تنضمها المؤسسات الحزبية وهيئات متخصصة .

ثانياً / الرأي العام النقابي :-

يشبه في خصائصه الرأي العام الحزبي ولكن موضوعه غالباً ما يكون قضايا تهم الجماعة المنطوية في النقابة وتكون ذات طبيعة مهنية (نقابة المحامين-الاطباء).

ثالثاً / الرأي العام النوعي :-

يقوم هذا النوع نتيجة لارتباط فئة أو طائفة من الناس بقضية أو مسألة تتعلق بمصالح هذه الفئة أو ترتبط بتراثها النفسي والوجداني .

فارتباط (فئة أو طائفة معينة من الناس) بقضية أو مسألة (تتعلق بمصالحها) او (ترتبط بتراثها النفسي- أو الوجداني) مع مراعاة (وجود أطار مشترك يجمع أفراد هذه الطائفة) يتكون من (مجموعة قيم تتمثل في المصالح المشتركة تغلفها مجموعة من القيم المعنوية كالدين والعنصر- والثقافة والتراث النفسي- والمذاهب الفكرية والسياسية ، كالرأي العام الاسلامي / الرأي العام المسيحي-الرأي العام العربي) .

ب- الرأي العام الاقليمي :-

هو الرأي العام السائد بين مجموعة من الشعوب المتجاورة جغرافياً في فترة معينة نحو قضية او اكثر يحتدم فيها النقاش والجدل وتمس مصالحهم المشتركة أو قيمهم الانسانية بصورة مباشرة مثال (الرأي العام العربي الذي يتوحد عادة تجاه القضايا المصرية كقضية فلسطين).

الرأي العام الدولي :-

يمثل هذا الرأي رأي عام الشعوب وليس رأي عام الحكومات ، وينشأ هذا الرأي نتيجة ظهور قضايا تهم كافة شعوب العالم (الحروب ومأسيتها) وما تسببه من كوارث ، قضايا وحقوق الانسان والانتهاكات التي تتعرض لها ، لكن الواقع الحالي لعالمنا المعاصر يتجه الى الغاء الفروقات والتمايز

اي عولمة القضايا المطروحة بحيث تتداخل الاهتمامات وتتنوع كالمط الرأى العام ، بتأثير من الشبكة المتسارعة النمو لوسائل الاعلام بحيث أصبح من الصعب عزل قضية وطنية أو اقليمية عن دوائر أهتمام الرأى العام العالمى والعكس صحيح.

2. الرأى العام من ناحية الاستمرار الزمنى :-

وينقسم الرأى العام من حيث دوامه واستمراره الى عدة انواع كما يلي :-

أ- **رأى عام دائم** :- وهو يرتبط بقضية لها تأثيرها او حضورها القومى او الوطنى او الايدلوجى وتمثل بديمومة تأثيرها فى الحياة السياسية وفى وسائل الاعلام مثال ذلك قضية الصراع العربى-الصهيونى مثل هذا الرأى دائم ومستمر بموافقة جماعية ناتجة عن مجموعة من الاراء والمواقف التى تكون موضوع توافق عام .

ب- **رأى عام مؤقت** :- وهو رأى عام ينشأ نتيجة حادث عارض ويزول بسرعة فور زوال الاسباب التى ادت الى ظهوره مثال ذلك الرأى العام الذى ينشأ بفعل زلزال أو انفجار .

ج- **الرأى العام اليومى** :- وهو رأى عام متحرك ويرتبط بتطورات سياسية واقتصادية متحركة حيث تؤدى وسائل الاعلام دوراً فاعلاً فى تشكيل هذا الرأى .

3. أنواع الرأى العام من ناحية الظهور أو الخفاء :-

أ- **الرأى العام الظاهر** :- وهو الذى يتم التعبير عنه علناً بدون خوف أو تحايل وبكل الاساليب الممكنة الشفهية والكتابية ، ويغلب ظهوره كذا رأى فى الدول الديمقراطية التى تتيح حرية القول والتعبير والتظاهر والانتقاد .

ب- **رأى عام غير ظاهر أو كامن** :- سبب اختفائه كونه يقوم فى بيئة غير ديمقراطية ولا تفسح فى المجال لحرية القول والتعبير والتظاهر .